

وسائل الشيعة

- [10] عن الحسين بن سعيد بالسند الأول مثله (1). (7207) 3 - وعنه عن فضالة عن ابن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: الإمام يجزئه تكبيرة واحدة ويجزئك ثلاثا مترسلا إذا كنت وحدك. (7208) 4 - وعنه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: التكبيرة الواحدة في افتتاح الصلاة تجزئ والثلاث أفضل والسبع أفضل كله. (7209) 5 - وبإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن أبي بصير قال: سألته عن أدنى ما يجزى في الصلاة من التكبير قال: تكبيرة واحدة (7210) 6 - وعنه عن محمد بن الحسين عن موسى بن عيسى عن محمد بن سعيد عن إسماعيل بن مسلم عن جعفر عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله (في حديث) قال: ولكل شيء أنف (1) وأنف الصلاة التكبير. (7211) 7 - وعنه عن أحمد بن محمد عن أبيه عن ابن المغيرة عن ناصح المؤذن عن أبي عبد الله (عليه السلام) (في حديث) قال: فإن مفتاح الصلاة التكبير.
- (1) علل الشرائع: 332 / 3 - الباب 30. 3 - التهذيب 2: 287 / 1150. 4 - التهذيب 2: 66 / 242. 5 - التهذيب 2: 66 / 238. 6 - التهذيب 2: 237 / 940، أوردته عنه وعن الكافي بتمامه في الحديث 4 من الباب 6 من أبواب أعداد الفرائض. (1) أنف كل شيء: أوله. (مجمع البحرين 5: 714). 7 - التهذيب 3: 270 / 775، أورد بتمامه في الحديث 7 من الباب 6 من الجماعة. (*)